التاريخ: 2009/04/13م

السيدة/ فهيمة عبد الرزاق البستكي المحترمة

نائب الرئيس أول دائرة تطوير السوق

سوق دبي المالي

دولة الإمارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: تحقيق المجموعة الدولية للاستثمار أرباح نقدية بمبلغ 1,141,977 د.ك

من خلال تسوية النزاع القضائي بينها وبين الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى الحكم الابتدائي الصادر في الدعوى رقم 2003/1486 تجاري كلي/23 المرفوعة من الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية بإلزام المجموعة الدولية للاستثمار بتأدية مبلغ 2,957,355.300 د.ك، وإلى الطعن على هذا الحكم بالاستئنافين رقمي 2227 و 2006/2228 تجاري، يرجى العلم أنه قد تم التوصل لصلح وتسوية نهائية للنزاع بين الهيئة الخيرية والمجموعة الدولية، وذلك عن طريق سداد المجموعة الدولية للاستثمار مبلغ 1,815,378 د.ك (مليون وثمانمائة وخمسة عشر ألفاً وثلاثمائة وثمانية وسبعون دينار كويتي).

على أن تحيل الهيئة حقوقها في المضاربات المبرمة معها إلى المجموعة، وتتنازل عن الحكم الصادر في الدعوى المشار إليها أعلاه، كما تتنازل عن الحجز الذي أوقعته على أموال المجموعة لدى إدارة التنفيذ، وغلق ملف التنفيذ.

وحيث أن الشركة قد قامت في وقت سابق بتكوين مخصص بالكامل على مبلغ الحكم الابتدائي الصادر في هذا الشأن، فسوف ينتج عن هذا الصلح وهذه التسوية أرباح نقدية لصالح المجموعة الدولية للاستثمار بمبلغ 1,141,977.300 د.ك (مليون ومائة وواحد وأربعون ألفاً وتسعمائة وسبعة وسبعون دينار كويتي و 300 فلس)، سيتم إدراجه في بيان الدخل ضمن بيانات الربع الثاني من البيانات المالية لعام 2009م.

(مع العلم أنه كان هناك خطاب ضمان صادر من أحد البنوك المحلية بمبلغ 2,957,355.300 د.ك، وذلك ضماناً لتنفيذ الحكم الصادر لصالح الهيئة الخيرية ضد المجموعة الدولية وكانت هناك وديعة محجوزة لدى هذا البنك مقابل هذا الخطاب بنفس هذا المبلغ، وأنه قد تم فك رهن هذه الوديعة ومن ثم سداد مبلغ التسوية المتفق عليه والمشار إليه أعلاه لصالح الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية).

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

محمود إبراهيم

نائب أول الرئيس للعمليات والتمويل

المرفقات:-

- نسخة من عقد الصلح والتسوية.

عقد صلح وتسوية

إنه في يوم الخميس الموافق ١ / ٤ / ٢٠٠٩ م

تحرر هذا العقد بين كل من :

أولاً : السادة / الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية .
ويمثلها في التوقيع على هذا العقد السيد / يوسف جاسم الحجي بصفته رئيس الهيئة.

(ويشار إليه فيما بعد بالطرف الأول)

ثانياً : السادة / شركة المجموعة الدولية للإستثمار (ش.م.ك – مقفلة).
ويمثلها في التوقيع على هذا العقد الدكتور / عبدالعزيز بدر حسين الجناعي بصفته العضو المنتدب .

(ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني)

ثالثاً : السادة / بنك برقان بصفته أمين عدل ومصادق على العقد .
ويمثله في التوقيع على هذا العقد السيد / أحمد محمد الانصاري بصفته رئيس ادارة مراقبة الائتمان

(ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثالث)

التمهيـــد

1-لما كان الطرف الثاني هو إحدى شركات الإستثمار المساهمة التي تمارس نشاط إستثمار الأموال نيابة عن الغير ولديه الخبرة الكافية في هذا المجال ، فقد تقدم ببعض العروض الإستثمارية بغرض إستثمار أموال الطرف الأول ..

وقد صادف تلك العروض إستحسانا من الطرف الاول ومن ثم فقد عهد إلى الطرف الثاني بإستثمار فوائض أمواله .

2- وعلى أثر حدوث خلاف بين الطرفين الاول والثاني – لا مجال للخوض في تفاصيله – لجأ الطرف الاول إلى القضاء بالدعوى رقم 2003/1486 تجاري كلي /23 والتي تحصل فيها على حكم لصالحه قضى بإلزام الطرف الثاني بأن يؤدي إليه مبلغ وقدره 2,957,355/300 د.ك (مليونان وتسعمائة وسبعة وخمسون ألف وثلاثمائة وخمسة وخمسون دينار و300 فلس) .

3- وإذ لم يصادف هذا الحكم قبولاً لدى الطرف الثاني فقد بادر إلى الطعن عليه بطريق الاستئناف بالاستئنافين رقمي 2227 ، 2006/2228 استئناف تجاري والمنظورين حالياً أمام الدائرة التجارية السادسة استئناف تجاري ومحدد لنظره جلسة2009/4/8.

4- وحيث أنه قد سبق للطرف الأول – وفور حصوله على حكم أول درجة – أن شرع بإجراءات تنفيذ الحكم سالف الذكر ، وقام بفتح ملف التنفيذ رقم 3059755 والتنفيذ على أموال الطرف الثاني ، الامر الذي حدا به – أي الطرف الثاني – إلى إيداع خطاب الضمان رقم (GF- 260042-3576) والصادر عن الطرف الثالث بملف التنفيذ والذي بموجبه يتعهد الطرف الثالث بسداد المبلغ المحكوم دون قيد أو شرط به فور صدور حكم في الاستئنافين المرفوعين من الطرف الثاني .

5- ولرغبة الطرفان الاول والثاني في إنهاء النزاع القائم بينهما صلحاً على أن يكون الطرف الثالث مصادقاً وأمين عدل في التعاقد لحين الانتهاء من كافة الإجراءات المتعلقة بتسوية النزاع فقد تلاقت إرادتهما بإيجاب وقبول طبقاً للبنود الآتية :

أولاً

يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكمل ومتمم له .

ثانيـاً

إتفق الطرفان على حسم النزاع المشار إليه بالبند التمهيدي وتسويته نهائياً ، مقابل التزام الطرف الثاني بأن يدفع للطرف الأول المبالغ التالية :

أ- مبلغ 359,940 د.ك (ثلاثمائة وتسعة وخمسون ألفاً وتسعمائة وأربعون ديناراً) كتسوية نهائية عن استثمار بلجيكا .

ب- ومبلغ 554,699 د.ك (خمسمائة وأربعة وخمسون ألفاً وستمائة وتسعة وتسعون دينار) كتسوية نهائية عن استثمار إيرلندا .

ج- ومبلغ 802,773 د.ك (ثمانمائة واثنان ألفاً وسبعمائة وثلاثة وسبعون دينار) عن استثمار في صندوقي الإجارة .

د- ومبلغ 83,284 د.ك (ثلاثة وثمانون ألفاً ومائتان وأربعة وثمانون دينار) وذلك عن أتعاب المحاماة .

هـ- ومبلغ 14,682 د.ك (أربعة عشر ألف وستمائة واثنان وثمانون ديناراً) قيمة نصف الرسوم القضائية .

المجمـوع = 1,815,378 (مليون وثمانمائة وخمسة عشر ألفاً وثلاثمائة وثمانية وسبعون دينار كويتي) .

ثالثـــاً

يلتزم الطرف الثالث في القيام نيابة عن الطرف الثاني بسداد المبلغ المشار إليه في البند السابق والبالغ قدره – 1815378 د.ك (فقط مليون وثمانمائة وخمسة عشر ألفاً وثلاثمائة وثمانية وسبعون دينار كويتي) إلى الطرف الأول فور استلامه أصل خطاب الضمان رقم (LGF 260042 – 35746) والسابق إيداعه إدارة التنفيذ بملف التنفيذ رقم 3059755 .

ويعتبر توقيع الطرف الثاني على هذا العقد بمثابة تفويض غير قابل للنقض أو العدل للطرف الثالث بسداد المبلغ سالف البيان للطرف الأول وللطرف الثالث في سبيل ذلك الحق في إجراء كافة القيود اللازمة على حساب الطرف الثاني لديه .

رابعـــاً

بمجرد استلام الطرف الاول للمبلغ المتصالح عليه من الطرف الثالث فإنه يقر بتنازله عن الحكم الصادر في الدعوى رقم 1486 لسنة 2003 تجاري كلي/23 وإبراء ذمة الطرف الثاني نهائياً من المطالبات المتعلقة بالاستثمارات محل التداعي ، كما يتعهد بالآتي :

أ- المثول أمام محكمة الاستئناف الدائرة تجاري/6 بجلسة 2009/4/8 للإقرار بمحضر جلسة الاستئنافين رقمي 2227 ، 2228 بما يفيد بتصالحه وتنازله عن الحكم الصادر في الدعوى رقم 2003/1486 وإفراغ التصالح بمحضر الجلسة وجعله في قوة السند التنفيذي .

ب- التنازل عن كافة الحجوزات والإجراءات التنفيذية والتحفظية التي اتخذها ضد الطرف الثاني تنفيذاً للحكم الصادر في الدعوى رقم 2003/1486 تجاري ، كما يتعهد بغلق ملف التنفيذ رقم 03059755 والمودع به الحكم سالف الذكر بعد رفع وإلغاء كافة الإجراءات المتخذة في ذلك الملف .

ج- يقر الطرف الأول بحوالة كافة حقوقه المتعلقة بالاستثمارات الثلاث موضوع الدعوى رقم 2003/1486 تجاري كلي 23 إلى الطرف الثاني طبقاً لقواعد حوالة الحق المنصوص عليها في القانون المدني وبأن يتنازل للطرف الثاني عن حقوقه في وحدات صندوقي الإجارة الأول والثاني ، وبأن يحل محله في مطالبة الصندوقين بقيمة تلك الوحدات أو ناتج التصفية عنها .

خامســاً

من المتفق عليه بين الأطراف الثلاثة أن سريان هذا التصالح ونفاذ أحكامه مرهون باستلام الطرف الاول لإجمالي قيمة المبالغ المتصالح عليها خلال أسبوع من تاريخ التوقيع على هذا العقد، حيث اتفق أطراف هذا العقد على اعتبار العقد كأن لم يكن وزوال كافة أثاره وعدم أحقية أي طرف في التمسك بأحكامه سواء أمام المحكمة أو أمام إدارة التنفيذ في حال عدم استلام الطرف الاول كامل المبلغ المتصالح عليه خلال عشرة أيام من تاريخ التوقيع على هذا العقد .وفي هذه الحالة يلتزم الاطراف الثلاثة بإعادة أصل خطاب الضمان رقم (LGF 2600042 – 35746) إلى إدارة التنفيذ وأحقية الطرف الاول في التمسك بحجية الحكم الصادر في الدعوى رقم 2003/1486 تجاري كلي/23 .

سادســاً

يتعهد جميع الاطراف ببذل ما هو مطلوب منهم لتنفيذ بنود هذا العقد ووفقا لما يقتضيه حسن النية وشرف التعامل .

سابعــاً

في حال حدوث خلاف لا قدر الله حول تفسير وتطبيق أي بند من بنود هذا العقد ينعقد الاختصاص للفصل فيه لمحاكم دولة الكويت وفق قوانينها السارية وقت إبرامه .

ثامنــاً

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ أصلية بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها عند اللزوم .

وعلى ما سبق تم الاتفاق والتراضي .

الطرف الأول	الطرف الثاني	الطرف الثالث
الإسم : يوسف حاتم الحجي	الإسم : عبدالعزيز حسين الخنفر	الإسم :
التوقيع :	التوقيع :	التوقيع :